لوجه الطيب ريح المسك ، مثل الفناء وغيرها وكذلك الخروج ولو لغير صلاة وأما قيد الفناء
فوجه تأنيث الفناء ولو يكون الوليد وقيل اذا شهدت الازدت حضورها مع الإمام

٦٠٤ اذا شهد قبر من أمرنا بهم وهم الربعون فصاعدا اجازانه تعالى شفاعتهم (طب وابن
المقدسي عن واثلة أبي الخليل قال الشيخ حديث صحيح

اي شهد صلاة الميت خير واشتمل عليه (اجازانه تعالى شفاعتهم) اي قبل فضيلة منه أهل القبر
وحشره معهم قيل حكمة الاربعين انهم أكمل هذا العدد الإتم وقيم ولي

٦٠٥ اذا اشهر المسلم على اخيه سلاحها فلا تزال الملائكة ان تلعنه حتى يشيمه
(الزام) في مسنده عن ابن بردة بالتحريك وهو حديث حسن

على اخيه) اي في الدين سلاحها) اي اخرج من غمده وأهوى به اليه (تلعنه) اي يدعو عليه
بالطرد والابعاد عن رحمة الله (حتى يشيمه عنه) قال العلقمي بفتح المعجمة والمثناة التحتية وكسر
الشين المعجمة وسكون التحتية وبهيم مفتوحة اي يغمده والشيم من الاضداد يكون
شتما وانغمادا وقال المناوي وزاد (في غير الصائل والباغي

٦٠٦ اذا شرب الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبع مرات في عبد الله حريز
وفي حصاني الشارب (شبا) بدل شربه مرات والمشهور (اذا ولغ) وهو المعروف في اللغة يقال ولغ الكلب يلغ بالفتح ولغا اذا شرب بطرف لسانه ولذا أخرجه
مسلم وغيره

٦٠٧ اذا شك احدكم في صلاته فلم يدر كم صلى أثلاثا أم أربعا فليطرح الشك
وليبن على ما استيقن ثم ليسجد سجدتين قبل ان يسلم فان صلى خمسا شفعن
له صلاته وان كانت صلى اتماما لاربع كانتا ترغيما للشيطان م عن ابي سعيد

استدل به الشافعي على انه يحل السجود قبل السلام وقال ابو حنيفة بعده
لفعله عليه الصلاة والسلام (لكل سهو سجدتان بعد السلام

٦٠٨ اذا شك أحدكم في صلاته فلم يدر اثنتين صلى أم ثلاثا فليبن على اليقين
فليتم الصلاة) ثم ليسجد سجدتين الجواب فليبن عليه ثم ليسجد سجدتي السهو قبل السلام
فليتم الصلاة) ثم ليسجد سجدتين) اعلم انه اختلف في هذا الحديث فذهب
الشافعي وابو حنيفة ومالك واحمد في رواية الى العمل بهذا الحديث فيما اذا عرض له
الشك غير مرة وابو حنيفة في اول مرة استأنف الصلاة لقلة عدم الصلاة
وعندهم (اذا شك احدكم في صلاته فلم يدر كم صلى استقبل صلاته) المراد
من الشك ههنا معناه اللغوي وهو التردد مطلقا او الاصطلاحي وهو استواء

طرفي الشكوك وانه يعمل بالبناء على حديث ابي سعيد على من يلي الطبقة

٦٠٩ اذا صار أهل الجنة الى الجنة وأهل النار الى النار جيء بالموت حتى يجعل بين
الجنة والنار ثم يذبح ثم ينادي مناد يا أهل الجنة خلود لا موت ويا أهل النار خلود لا
موت فيزداد أهل الجنة فرحا الى فرحهم ويزداد أهل النار حزنا الى حزنهم ق عن ابي سعيد

(جيء بالموت) اي جيء به في صورة كبش فيراه ابو سعيد (يؤتى بالموت في صورة
كبش أملح الخ) اي ليشاهدوه بابصارهم فظاهره انه يدركه ابصارهم لو شاء الله تعالى اذا
اذا وقف عند ملك الاقلام واستفتح عند معارج المقربين فكبر شاكرا صيغ له
قوالب من علم الحس حتى تتصور في القلوب وتشعر في العقول (ويوتى) فيه الماع
الى قوله تعالى (ليذوقوا فيها الموت) (ويا اهل النار لا موت) يشير الى قوله تعالى (ونادوا
(لا يقضى عليهم فيموتوا ولا يخفف عنهم من عذابها كذلك نجزي كل كفور)

٦١٠ اذا صلى احدكم الى شيء يستتره من الناس فاراد احد انه يجتاز بين يديه
فليدفعه فان ابى فليقاتله فانما هو شيطان قال الطيبي (واليأجوج ومأجوج والهاجم
(فليدفع) ان الاستتار والدفع المنع (فليقاتل) المراد منه المقاتلة فوق المنع
من غير ان يفضي الى عمل ينافي الصلاة (فانما هو شيطان) اي انما فعل شيطاني

٦١١ اذا صلى احدكم فليصل بشيء ان تعالى والشارع عليه ثم ليصل على النبي صلى الله
عليه وسلم ثم ليدع بعد بما شاء وقد حسنه (عد فضالة بن عبيد وهو حديث صحيح
اذا صلى احدكم) غير صلاة الجنائز (فليصل) صلاة (ثم ليصل على النبي صلى الله عليه وسلم)
ان داخل الصلاة قال الشيخ كما هو قضيته السبكي الى داود انه صلى الله عليه
وسلم سمع رجلا يدعو في صلاته لم يمجد الله تعالى ولم يصل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال عجل هذا ثم دعاه فقال له اذا صلى احدكم فليبدأ بتمجيد ربه والثناء عليه ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يدعو بعد بما شاء (ثم ليدعو)
بالمثناة فوق العلة في الكبرى المنتخ (بعد) اي بعد ما ذكر (بما شاء) من دين او دنيا
او مأثور اي الدعاء اي مستقبلا عند النبي صلى الله عليه وسلم أفضل سهم غزوه ونحو
(اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت) اي اغفر اذا وقع (وما أسررت وما اعلنت
وما اسرفت وما أنت اعلم به مني أنت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت) للدلالة
(رواه مسلم وروى ايضا كالبخاري (اللهم اني أعوذ بك من عذاب القبر ومن عذاب
النار ومن فتنة المحيا والممات ومن فتنة المسيح الدجال) وروى البخاري ايضا (اللهم
اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني

Copyright © King Saud University